

Distr.  
GENERAL

A/RES/48/168  
22 February 1994

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون  
البند ٩١ (أ) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثانية ( A/48/717/Add.2 )]

١٦٨/٤٨ - التدابير الاقتصادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي  
والاقتصادي ضد البلدان النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى المبادئ ذات الصلة الواردة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تعيد تأكيد أنه ليس لأي دولة أن تستخدم، أو أن تشجع على استخدام، تدابير اقتصادية أو سياسية أو من أي نوع آخر للضغط على دولة أخرى بقصد إجبارها على التبعية لها في ممارسة حقوقها السيادية،

وإذ تضع في اعتبارها المبادئ العامة التي تنظم التجارة الدولية والسياسات التجارية من أجل التنمية، الواردة في قرارات وقواعد مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ذات الصلة،

وإذ تعيد تأكيد قراراتها ٢١٥/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٢١٠/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن استخدام التدابير الاقتصادية القسرية يؤثر تأثيراً ضاراً على اقتصاد البلدان النامية وجهودها الإنمائية، ويخلف أثراً سلبياً عاماً على التعاون الاقتصادي الدولي وعلى الجهد المبذول على نطاق العالم للتحرك نحو إقامة نظام تجاري مفتوح غير تمييزي،

وقد نظرت في المذكرة التي أعدها الأمين العام وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٠/٤٦، وفي الأفكار الواردة فيها<sup>(١)</sup>،

وإذ يساورها القلق لأن الولاية المشار إليها في الفقرة ٤ من قرارها ٢١٠/٤٦ لم تنفذ على الوجه الكامل،

وإذ تأخذ في اعتبارها إعادة تشكيل الأمانة العامة وما يترتب على ذلك من إعادة توزيع للاختصاصات،

١ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يتخذ تدابير عاجلة وفعالة بغرض وقف استخدام بعض البلدان المتقدمة النمو تدابير قسرية اقتصادية من جانب واحد ضد البلدان النامية لم تأذن بها أجهزة الأمم المتحدة المختصة، أو تتعارض مع المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة كوسيلة لفرض إرادة دولة على أخرى بالقوة؛

٢ - تحت على تنفيذ قراراتها ٢١٥/٤٤ و ٢١٠/٤٦؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يسند إلى إدارة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات التابعة للأمانة العامة، بالتعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، مهمة مواصلة رصد ما يفرض من تدابير من هذا النوع، وكذلك مواصلة إعداد الدراسات في هذا الميدان كما طلبته الجمعية العامة في قراراتها ٢١٥/٤٤ و ٢١٠/٤٦؛

٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٦

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣